السوالف العاملية

في

تنقيح القواعد الرجالية

(بحوث تمهيدية - طرق التقييم)

الحلقة الأولى

بقلم

الشيخ معين حسن دقيق العاملي

www.ketab.ir

دقيق عاملي ، معين ، ١٩٦٧ م ـ ١٣٨٧ ق.
السوانح العاملية في تنقيح القواعد الرجالية / بقلم معين حسن دقيق العاملي.
قم : أمين انديشه ، ١٤٢٦ ق ـ ١٣٨٤ ش.
٢٧٠٠٠ ريال
ISBN964 – 95917 – 1 – 0 (ج. ١)
فهرست نويسي بر اساس اطلاعات فيپا
كتابخانه.
مندرجات : ج. ١. بحوث تمهيديه ـ طرق التقييم.
١. حديث ـ علم الرجال. ألف. عنوان
BP ١١٤ / ٩ س ٧ د ٢٩٧ / ٢٦٤

اسم الكتاب : السوانح العاملية في تنقيح القواعد الرجالية
اسم المؤلف : الشيخ معين حسن دقيق العاملي
الناشر : أمين انديشه
المطبعة : مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي
الطبعة : الأولى / ١٤٢٦ هـ . ق ـ ١٣٨٤ هـ . ش
الكمية : ١٥٠٠ نسخة
السعر : ٢٧٠٠ تومان

البريد الإلكتروني : mohsenqom@hotmail.com

www.ketab.ir

الحمدُ لله ربِّ العالمين، بارىءِ الخلائق أجمعين، فاطرِ النَّار وعِلِّيين، وباعثِ الرُّسل بما فيه حياة أهلِ الأرضين.

ثُمَّ الصَّلاة والسَّلام على الرَّسول الَّذِي أنْعم به على الأُمِّيِّين، وجعله خيرَ خلقه، وسيِّدَ بريَّته، وهو النَّبيُّ الأكرم، المصطفى الأمجد، المحمود الأحمد، أبو القاسم مُحَمَّد.

والصَّلاة والسَّلام على الهداة المهديِّين مِنْ آله الطَّيِّبين الطَّاهرين، الَّذِين استودعهم علمه، وجعلهم باباً لحكمته، وأدلاَّء على منهجه، وقادةً إلى جنَّته، الَّذِين مَنْ تمسَّك بحبلهم نجا، وَمَنْ تخلَّف عَنْهُمْ غرق وهوى.

أمَّا بعدُ، فلا يخفى على أهل العلم والفضل ما لتأسيسِ القواعد والفوائد الرِّجاليَّة مِنْ أهمِّيَّةٍ كُبْرَى، وأثرٍ عظيمٍ؛ إِذْ أنَّها مِنْ جهةٍ تُعينُ على فَهْمِ الكتب المعدَّة لترجمةِ الرُّواة والمُحدِّثين، كالفوائد المبثوثة لشرحِ مفردات التَّقييم. وَمِنْ جهةٍ أُخرى تسدُّ النَّقْصَ الطَّارىء على الأسانيد مِنْ جرَّاء الاقتصار على المفردات الواردة

www.ketab.ir

في الأُصول الرِّجاليَّة، كما هو دَيْدَنُ المبتدئين؛ فإنَّ تنقيح القواعد الكُلِّيَّة كثيراً ما يُؤدِّي إلى الإنقلاب في وصف السَّند مِنَ الضَّعف والجهالة إلى الاعتبار والمتانة.

ولا يخفى ما لهذا الانقلاب مِنَ التَّوسعة على الفقيه في حركته الاستنباطيَّة؛ إذْ أنَّ الاقتصار على تقييمات الأُصول الرِّجاليَّة يُضيِّق الأدلَّة الاجتهاديَّة عَلَيْهِ، ويجعله كثير الاعتماد على الأُصول والقواعد المثبتة للأَمْنِ تارةً، وللحَظْرِ أُخرى.

هذا، وَقَدْ كان بداية ما سطَّرتُه في هذا الكتاب عبارةً عن محاضراتٍ ألقيتُها على جمعٍ مِنْ طلبة علوم أهل البيت عليهم السلام في حوزة قمّ المقدَّسة على ساكنتها آلاف التَّحيَّة والثَّناء، في ثلاث دوراتٍ متتاليةٍ، شرعتُ في الأُولى مِنْها في السَّادس مِنْ شعبان عام أربعمائة وتسعة عشر بعد الألف الأوَّل للهجرةِ النَّبويَّة، وما زالت الثَّالثة مستمرةً إلى وقتنا الحاضر، وهي أطول مِنْ سابقتيها؛ لاستيعابها لكثيرٍ مِنَ التَّفريعات والأمارات الَّتي لَمْ أتعرَّض لها في الدَّورتين السَّابقتين.

وَقَدْ ضبط كُلَّ واحدةٍ مِنْها مجموعةٌ مِنَ الإخوة الأفاضل، وكانوا قَدْ قدَّموا لي كتاباتهم، فوجدتُها وافيةً لِما ألقيتُه في مجلس الدَّرس، إلاَّ أنَّها لَمْ تكن بقالب التَّأليف؛ لاعتمادها ـ إلاَّ نادراً ـ على نصِّ ما ألقيتُه في قاعة التَّدريس، ولا يخفى التَّفاوت الكبير بين صياغة التَّدريس وصياغة التَّأليف.

ولكنِّي لَمَّا كُنْتُ قَدِ استفدتُ مِنْها عِنْدَ تفريغي لهذه المحاضرات في قالب التَّأليف اقتضى ذلك التَّنويه مِنْ جهةٍ، وتوجيه الشُّكر إليهم مِنْ جهةٍ أُخرى، وأخصُّ بالذِّكرِ مِنْهُمْ جناب الشَّيْخ إسماعيل الكُلداري البحراني الَّذِي حضر شطراً مِنَ الدَّورة الثَّانية، وما زال مواظباً على حضور الدَّورة الثَّالثة، مِنْ دون أنْ يتغيَّبَ ولو ليومٍ واحدٍ ـ على ما في بالي ـ على الرَّغم مِنْ طول المدَّة، وهذا إنْ دلَّ على شَيْءٍ فإنَّما يدلُّ على الجدِّ والمثابرة في تحصيل العلوم الدِّينيَّة في زمنٍ أحوج ما نكون فيه إلى

www.ketab.ir

أمثاله. وإنّي أسأل الله تعالى له التّوفيق في الدُّنيا والآخرة، وأرجو أنْ لا ينساني مِنْ دعواته في أوقات الاستجابة.

ثُمَّ إنَّه امتثالاً للأمر الوارد في الخبر عن النَّبيِّ صلى الله عليه وآله:

«قَيِّدُوا العلمَ بالكتابِ»[1].

ونزولاً عِنْدَ رغبةِ بعض الأفاضل مِنْ أصدقائي، الّذين رَأَوا في هذه المحاضرات أنّها قابلةٌ لأنْ يُنتفع بها.

كُلُّ ذلك ـ مضافاً إلى المهجوريَّة الّتي يعيشها هذا العلم في هذا الزَّمان، حتَّى أنَّ كثيراً مِنَ الطُّلاَّب يصلون إلى مرحلةٍ متقدِّمةٍ مِنَ الفقه مِنْ دون أنْ يكون لديهم قدرةٌ على التَّمييز بين صحيح السَّندِ وسقيمه، فضلاً عن القدرة على التَّقييم على أساس القواعد الرِّجاليَّة، أو تمييز المشتركات، أو التَّرجيح عِنْدَ تعارض التَّقييمات ـ حداني إلى أنْ أصوغ هذه المحاضرات في ضمن كتابٍ، قال الشَّاعر:

كُلُّ حَرْفٍ جاوز الإثنين شاع ... كُلُّ علمٍ لَيْسَ في القِرطاسِ ضاع

هذا، وَقَدْ رتَّبتُه في ضمن ثلاثِ حلقاتٍ، تضمَّنتِ الأُولى مِنْها جملةً مِنَ المقدّمات التَّمهيديَّة الّتي لا يستغني عنها الباحث في الرِّجال، وجملةً مِنَ الطُّرق الّتي مِنْ خلالها يثبتُ التَّقييم. واشتملتِ الثَّانيةُ على أمارات التَّقييم، ومفردات النُّصوص الشَّائعة في الكتب الرِّجاليَّة. وحوتِ الثَّالثةُ لمباحث تعارض التَّقييمات وضوابط علاجها، وكُلِّيَّات تمييز المشتركات، وختمتُها بخاتمةٍ تحتوي على بعض التَّطبيقات.

---

(١) تحف العقول عن آل الرَّسول صلى الله عليه وآله / ٣١.

وامتيازاتُ هذه الحلقات وخصائصها موكولةٌ إلى حكم القارىء المنصف الَّذِي أرجو أنْ يعذرني عِنْدَ الزَّلة ـ إذِ العصمة لأهلها ـ والعذرُ عِنْدَ كِرام النَّاس مقبول.

كما وإنِّي في الختام أهدي ثواب هذا المجهود المتواضع إلى أرواح علمائنا الأعلام، وبالأخصِّ الَّذِين استفدتُ مِنْهُمْ في أثناء تدريسي وتدويني لهذا الكتاب، وإلى أرواح والديَّ وأمواتي وأموات المؤمنين والمؤمنات الَّذِين أسأل المولى عَزَّوَجَلَّ أنْ يتغمَّدهم برحمته الواسعة، إنَّه سميعٌ مجيب الدُّعاء.

قم المقدَّسة

ليلة الثَّامن عشر مِنْ ذي الحجة

سنة ١٤٢٥ للهجرةِ

www.ketab.ir

الفهرست

مقدّمة الكتاب ..... ٧ ـ ١٠

بحوث تمهيدية ١١ـ٢٢٥

الأمر الأول (تعريف علم الرجال) ١٣

شمول التعريف لتمييز المشتركات ١٤

الأمر الثاني (موضوع علم الرجال) ١٦

نوعا الكتب الرجالية ١٨

ما حقه أن يطلق عليه علم الرجال ١٨

الأمارات الخمس في دخول البحث في العلم ١٩

الأمر الثالث (الحاجة إلى علم الرجال) ٢١

أدلة مثبتي الحاجة ٢١

١ ـ التمسك بالأخبار العلاجية ٢١

الجواب عنه ٢٢

٢ ـ التمسك بالإجماع ٢٣

تقريب الإجماع القولي ٢٣

تقريب الإجماع العملي ٢٣

www.ketab.ir

الجواب عن الدليل الثاني ٢٤
٣ ـ التمسك بالوضع وضرورة التمييز ٢٥
الأخبار المثبتة للوضع ٢٦
توضيح دعوى تناقض الحشوية ٢٧
محاولة فاشلة لإبطال الدليل الثالث ٢٨
٤ ـ التمسك بذكر الأسانيد وبطلانه ٢٨
٥ ـ الدليل المختار ٢٩
إشكال على الدليل المختار وردّهُ ٣١
أدلة القول بحرمة ممارسة الرجال ٣٣
١ ـ التفضيح والتشهير ٣٣
أجوبة مدخولة لردّ الدليل الأول ٣٤
الحق في الجواب ٣٦
٢ ـ التعويل على النقوش وردّه ٣٧
نفي الأخباريين للحاجة ٣٨
الأدلة الراجعة إلى إثبات الاستغناء ٣٨
١ ـ الاستغناء بالاعتماد على عمل المشهور ٣٨
وجوه مدخولة في الجواب عن الدليل الأول ٣٩
٢ ـ اعتماد مبنى السيد يغني عن الرجال ٤٢
الإشكال فيه ٤٢
٣ ـ العرض على الكتاب يغني عن الرجال ٤٤
الإشكال فيه ٤٤
٤ ـ صحة كتب الحديث يغني عن الرجال ٤٦

www.ketab.ir

الأقوال في تصحيح الأحاديث ثلاثة ٤٧
الفرق بين صحة الرواية وقطعية صدورها ٤٧
دعوى القطع بصدور الروايات ٤٩
مبررات القطع بالصدور والخدشة فيها ٤٩
التشكيك في نسبة دعوى القطع بالصدور إلى الاسترابادي ٥٢
أدلة دعوى صحة الكتب المتداولة عند الطائفة ٥٣
الدليل الأول والخدشة فيه ٥٤
الدليل الثاني والخدشة فيه ٥٥
الدليل الثالث والخدشة فيه ٥٦
دعوى صحة الكتب الأربعة ٥٧
صحة روايات الكافي ٥٧
تعريف بالمؤلف والكتاب ٥٨
مميزات الكافي ٦١
أدلة صحته ٦٢
١ ـ التمسك بمدائح الكتاب لإثبات الصحة والخدشة فيه ٦٢
٢ ـ التمسك بمدائح المؤلف والخدشة فيه ٦٣
٣ ـ دعوى عرض الكافي على الناحية المقدسة ٦٦
تحقيق في تحقق العرض ٦٧
تحقيق في استلزام العرض للصحة ٧٣
٤ ـ تصريح الكليني بصحة كتابه ٧٤
في دلالة الفقرة على المدعى ٧٦
في كون الصحة نسبية أم مطلقة ٩٢

www.ketab.ir

وجوه منع الصحة المطلقة ٩٢
١ ـ عدم اعتقاد الصدوق بالصحة ٩٢
٢ ـ عدم اعتقاد شيخ الطائفة بالصحة ٩٨
٣ ـ حدسية الشهادة ١٠٦
قرائن الصحة عند القدماء ١٠٩
دعوى صحة روايات الفقيه ١١٢
١ ـ الإجماع والخدشة فيه ١١٣
٢ ـ أولوية صحة الفقيه من الكافي والخدشة فيه ١١٣
٣ ـ تصريح الصدوق بصحة كتابه والخدشة فيه ١١٤
دعوى صحة روايات التهذيبين ١٢٢
١ ـ تصريح الشيخ بذلك في العدة ١٢٣
المناقشة في وجود هكذا تصريح ١٢٣
دفاع فاشل عن الفيض الكاشاني ١٢٣
على فرض وجود التصريح في العدة فلا يثبت المدعى ١٢٥
حدسية الشهادة ١٢٦
٢ ـ الاستشهاد بما ذكره في مقدمة التهذيب ١٢٦
المناقشة في دلالة الشهرة على الصحة ١٢٧
٣ ـ التوسل بكلام للمجلسي ١٢٨
مقدار دلالة كلام المجلسي ١٢٩
٤ ـ التمسك بنظرية الأردبيلي في تصحيح الأسانيد ١٣١
نظر الأعلام في رسالة تصحيح الأسانيد ١٣٢
مثال على التصحيح بما ذكره الأردبيلي ١٣٣

www.ketab.ir

الفرق بين الوجه الرابع والثالث ١٣٤
مناقشة الوجه الرابع ١٣٤
قيمة ما ابتدعه الأردبيلي ١٣٧
أصل هذا الابتداع للمجلسي ١٣٨
الأدلة الراجعة إلى عدم منتجية علم الرجال ١٣٩
١ ـ فساد عقيدة بعض أئمة الرجال ١٤٠
النقض على ذلك بالعمل بخبر فاسد العقيدة ١٤٠
عدم منافاة فساد العقيدة للظن المعتبر في الرجال ١٤١
الحق في الجواب ١٤٢
٢ ـ اختلاف المذاهب في العدالة ١٤٣
جواب الميرزا القمي على ذلك ١٤٣
توضيح جوابه في ضمن نقاط ١٤٤
الخدشة في جوابه ١٤٥
الرد على اختلاف المذاهب بالنقض بالمرافعات والخدشة فيه ١٤٨
الحق في الجواب ١٤٨
الأقوال في العدالة ١٤٨
طرق معرفة العدالة ١٥١
عدم ورود لفظ العدالة ومشتقاتها في كتب القدماء ١٥١
المراد من العدالة في موارد استعمالها ١٥٢
تصحيح لصياغة إشكال الاختلاف في العدالة ١٥٤
تحقيق ما نسب إلى الشيخ في تفسير العدالة ١٥٤
٣ ـ التقييمات الرجالية لا تنتج حديثاً صحيحاً ١٦٠

www.ketab.ir

الجواب على ذلك ١٦٠
٤ ـ الاشتراك في أسماء الرواة ١٦٢
جواب مدخول عن هذا الوجه ١٦٣
الحق في الجواب ١٦٤
٥ ـ السقط الحاصل في الأسانيد ١٦٥
الخدشة في ذلك ١٦٥
الأمر الرابع (تخريج حجية قول الرجالي) ١٦٧
المسلك الأول (من باب الشهادة) ١٦٧
الاستدلال لهذا المسلك بوجوه ثلاثة ١٦٨
موانع الالتزام بهذا المسلك ١٦٩
التحقيق يقتضي عدم وجود مانع ١٧١
تمامية مقتضي هذا المسلك ١٧١
المسلك الثاني (من باب الاطمئنان) ١٧٣
عدم صحة جعل هذا المسلك في قبال سائر المسالك ١٧٤
التأمل في كلام بعض المعاصرين ١٧٤
المسلك الثالث (الرجوع إلى أهل الخبرة) ١٧٥
خصائص هذا المسلك ١٧٥
الاعتراض على هذا المسلك صغروياً ١٧٦
الإشكال على كبرى الرجوع إلى أهل الخبرة ١٧٧
المسلك الرابع (الأخذ بالفتوى) ١٧٩
بطلان نسبة هذا المسلك إلى صاحب الفصول ١٨٠
المناقشة في هذا المسلك ١٨٠

www.ketab.ir

المسلك الخامس (التسالم) ١٨٢
المناقشة فيه ١٨٢
المسلك السادس (الظنون الاجتهادية) ١٨٣
المناقشة فيه ١٨٤
المسلك السابع (الأخذ بالتواتر) ١٨٤
بطلان نسبة هذا القول إلى السيد الخوئي ١٨٥
المسلك الثامن (الرأي المختار) ١٨٦
تمامية المقتضي لهذا المسلك ١٨٧
عدم رادعية خبر مسعدة عن العمل بالسيرة ١٨٧
مع السيد الخوئي ١٨٨
مع الشهيد الصدر ١٨٨
مع الشيخ حسين الحلّي ١٨٩
الفرق بين الرواية والشهادة ١٩٣
حدسية التقييمات الرجالية ١٩٣
إرسال التقييمات الرجالية ١٩٦
تحقيق الجواب عن العويصة الثلاثية الأبعاد ١٩٧
مع الرشتي في أصالة الحس ١٩٩
مستثنيات العمل بتقييم الرجالي ٢٠٤
الأمر الخامس (تنويع الحديث) ٢٠٥
تعريف الأنواع الأربعة ٢٠٥
في محدث هذا التنويع ٢٠٧
في دعوى معروفية هذا التنويع عند القدماء والخدشة فيه ٢٠٨

www.ketab.ir

في تشنيع الأخباريين على هذا التنويع ٢١٠
إشكالات صاحب الحدائق على التنويع والخدشة فيها ٢١١
السبب الصحيح لتنويع الأحاديث ٢١٨
ما يعتبر من هذه الأنواع ٢١٩
محاولة بعض المعاصرين لإدخال الحسن في الصحيح حكماً ٢١٩
دفع هذه المحاولة ٢٢٠
الأمر السادس (سقوط بعض الأمارات لا يلازم السقوط مطلقاً) ٢٢٢
الأمر السابع (في تنويع المباحث) ٢٢٤
المقصد الأول (طرق ثبوت التقييم) ..... ٢٢٧ ـ ٣٤٧
الطريق الأول (نص المعصوم عليه السلام) ٢٢٩
عدم ثبوت التقييم بسند ضعيف ٢٣٠
الاختلاف في نقل الراوي تقييم نفسه ٢٣١
تحرير محل النزاع ٢٣٣
أدلة قبول ذلك والخدشة فيها ٢٣٥
أدلة عدم قبول ذلك وتحقيق الحق فيه ٢٣٦
الطريق الثاني (نص أحد القدماء) ٢٣٧
شرائط اعتبار تقييم القدماء ٢٣٧
شخصيات أربع وقع التشكيك في قبول تقييمها ٢٤٠
١ ـ العلوي العقيقي ٢٤٠
تحقيق حال العقيقي من ناحية الوثاقة ٢٤١
تحقيق الحال في التقييمات المنسوبة إليه ٢٥١
٢ ـ ابن عقدة ٢٥٣

www.ketab.ir

في قبول تقييماته على فرض صحة النسبة ٢٥٣
وثاقة ابن عقدة ٢٥٤
في صحة التقييمات المنسوبة إليه ٢٥٦
٣ ـ ابن الغضائري ٢٥٨
شرح حال الغضائري (الأب) وإثبات وثاقته ٢٥٨
شرح حال الابن وإثبات وثاقته ٢٦٧
المقصود من ابن الغضائري عند الإطلاق ٢٧٧
عدد الكتب الرجالية المنسوبة إليه ٢٩٠
في اختلاف القوم في الاعتماد على تقييماته ٢٩٦
في دعوى حدسية تقييماته ٢٩٨
في دعوى عدم خبرويته في التقييم ٣٠٢
إحصائية تفصيلية لتقييمات ابن الغضائري ٣٠٥
في ثبوت نسبة التقييمات إليه ٣١٠
نقل وتعجب ٣١٢
محصّل البحث في ابن الغضائري ٣١٤
٤ ـ شيخ الطائفة ٣١٤
دعوى مناقضته لنفسه والجواب عنها ٣١٥
الطريق الثالث (نصّ أحد المتأخرين) ٣١٩
موارد ثلاثة خارجة عن محل النزاع ٣١٩
مع السيد الفاني في تحريره لمحل النزاع ٣٢٢
موارد ثلاثة داخلة في محل النزاع ٣٢٣
أقوال العلماء في قبول تقييمات المتأخرين في المورد الأول ٣٢٤

www.ketab.ir

تحقيق الحال في هذا المورد ٣٢٦
دعوى انقطاع طريق المتأخرين والمناقشة فيها ٣٢٨
تصنيف تقييمات العلامة إلى ستة أصناف ٣٣٣
تحقيق الحال في المورد الثاني (اختلاف النسخ) ٣٣٥
تحقيق الحال في المورد الثالث (ما لم يثبت نسبته) ٣٤٣
الطريق الرابع (دعوى الإجماع على التقييم) ٣٤٣
تحقيق حال هذا الطريق ٣٤٣
الطريق الخامس (تجميع الأمارات) ٣٤٦

www.ketab.ir